

فقه اللغة

العَصَدُ وَجَعُ الْعَصْدِ .

القَصَرُ وَجَعُ الْقَصْرِ .

الكُبَادُ وَجَعُ الْكَبِدِ .

الطَّحَلُ وَجَعُ الطَّحَالِ .

المَثْنُ وَجَعُ الْمَثَانَةِ .

رَجُلٌ مَصْدُودٌ يَشْتَكِي صَدْرَهُ .

وَمَبْطُونٌ يَشْتَكِي بَطْنَهُ .

وَأَنْفٌ يَشْتَكِي أَنْفَهُ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : (الْمُؤْمِنُ هَيَّيْنِ لَيِّئِ

كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ إِنْ قِيدَ انْقَادَ وَإِنْ أُنِيخَ عَلَيَّ صَخْرَةٌ اسْتَنَاحَ)